



Distr.: General
17 November 2022
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
بروتوكول كيوتو
الدورة السابعة عشرة
شرم الشيخ، 6-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022
البند 2(د) من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية
الموافقة على تقرير وثائق التفويض

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
اتفاق باريس
الدورة الرابعة
شرم الشيخ، 6-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022
البند 2(د) من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية
الموافقة على تقرير وثائق التفويض

مؤتمر الأطراف
الدورة السابعة والعشرون
شرم الشيخ، 6-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022
البند 2(ح) من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية
اعتماد تقرير وثائق التفويض

تقرير وثائق التفويض

تقرير المكتب

أولاً- مقدمة

- 1- وفقاً للمادة 19 من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف⁽¹⁾ المعمول به حالياً، "تقدم وثائق تفويض الممثلين وكذلك أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز أربعاً وعشرين ساعة بعد افتتاح الدورة إن أمكن. كما يبلغ أي تغيير لاحق في تكوين الوفود إلى الأمانة. وتصدر وثائق التفويض إما من رئيس الدولة أو الحكومة وإما من وزير الخارجية أو تصدر، إذا كان الأمر يتعلق بمنظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة".
- 2- وعلاوة على ذلك، تنص المادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً على أن "يفحص مكتب أية دورة وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف".



- 3- وتود الأمانة أن تُذكّر الأطراف بأنه، وفقاً للمقررات 17م أ-9، و36م أ-1 و2م أ-1، تكون مجموعة واحدة من وثائق التفويض المقدمة من الأطراف صالحة لمشاركة ممثليها في دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو)، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس)، ويقدم مكتب مؤتمر الأطراف تقريراً واحداً عن وثائق التفويض للموافقة عليه، وفقاً للإجراءات المتبعة، إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.
- 4- وفي ضوء ما تقدم، يُقدّم هذا التقرير إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

ثانياً- وثائق تفويض الأطراف إلى الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

- 5- في 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، اجتمع المكتب لفحص وثائق التفويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية، والأطراف في بروتوكول كيوتو، والأطراف في اتفاق باريس.
- 6- وعرضت على المكتب مذكرة مؤرخة 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 مقدّمة من الأمين التنفيذي عن حالة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في الدورات. وترد أدناه المعلومات الواردة في هذه المذكرة.
- 7- وقُدّمت، حتى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، وثائق تفويض رسمية صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية أو عن السلطة المختصة في حالة منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، على النحو المنصوص عليه في المادة 19 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً وفي المقررات 17م أ-9، و36م أ-1، و2م أ-1 فيما يخص ممثلي الأطراف الـ 130 المشاركة في الدورات (انظر الجدول 1).

الجدول 1

الأطراف التي قدمت رسمياً وثائق تفويض

إيطاليا	ألبانيا	الاتحاد الأوروبي
بابوا غينيا الجديدة	ألمانيا	الاتحاد الروسي
باراغواي	أنتيغوا وبربودا	أذربيجان
باكستان	أندورا	الأرجنتين
البحرين	إندونيسيا	الأردن
البرازيل	أنغولا	أرمينيا
بربادوس	أوروغواي	إريتريا
البرتغال	أوكرانيا	إسبانيا
بروني دار السلام	إيران (جمهورية - الإسلامية)	أستراليا
بلجيكا	أيرلندا	إسرائيل
بلغاريا	آيسلندا	إسواتيني

الكويت	رومانيا	بليز
كيريباس	زامبيا	بنغلاديش
لاتفيا	زيمبابوي	بنما
لبنان	ساموا	بنن
لكسمبرغ	سان مارينو	بوتان
ليتوانيا	سانت كيتس ونيفس	بوتسوانا
ليختنشتاين	سانت لوسيا	بوروندي
مالطة	سري لانكا	البوسنة والهرسك
ماليزيا	سلوفاكيا	بولندا
مدغشقر	سلوفينيا	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
مصر	سنغافورة	بيلاروس
المغرب	السودان	تايلند
مقدونيا الشمالية	السويد	تركيا
المكسيك	سويسرا	ترينيداد وتوباغو
ملاوي	سيشيل	تشيكيا
ملديف	شيلي	تونغا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	الصين	جامايكا
منغوليا	طاجيكستان	الجزائر
موريشيوس	غرينادا	جزر سليمان
موزامبيق	غواتيمالا	الجمهورية العربية السورية
موناكو	فانواتو	جمهورية كوريا
النرويج	فرنسا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
النمسا	الفلبين	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
نيبال	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	جمهورية مولدوفا
نيوزيلندا	فنلندا	جنوب أفريقيا
الهند	قبرص	جنوب السودان
هندوراس	كازاخستان	جورجيا
هنغاريا	الكرسي الرسولي	جيبوتي
هولندا	كرواتيا	الدانمرك
الولايات المتحدة الأمريكية	كمبوديا	دولة فلسطين
اليابان	كندا	دومينيكا
اليونان	كوبا	
	كوستاريكا	
	كولومبيا	

8- وعلاوة على ذلك، حتى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، كانت الأمانة قد تلقت من 66 طرفاً عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترنت معلومات بشأن تعيين الممثلين المشاركين في الدورات (انظر الجدول 2).

الجدول 2

الأطراف التي وردت معلومات بشأن ممثليها عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترنت

إثيوبيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	قطر
إستونيا	جمهورية تنزانيا المتحدة	قيرغيزستان
إكوادور	رواندا	كابو فيردي
الإمارات العربية المتحدة	سان تومي وبرينسيبي	الكاميرون
أوزبكستان	سانت فنسنت وجزر غرينادين	كوت ديفوار
أوغندا	السلفادور	الكونغو
بالاو	السنغال	كينيا
بوركينافاسو	سورينام	ليبيريا
بيرو	سيراليون	ليبيا
تركمانستان	صربيا	ليسوتو
تشاد	الصومال	مالي
توغو	العراق	المملكة العربية السعودية
توفالو	عمان	موريتانيا
تونس	غابون	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
تيمور - ليشتي	غامبيا	ناميبيا
الجزر الأسود	غانا	ناورو
جزر البهاما	غيانا	النيجر
جزر القمر	غينيا	نيجيريا
جزر كوك	غينيا - بيساو	نيكاراغوا
جزر مارشال	غينيا الاستوائية	نيوي
جمهورية أفريقيا الوسطى	فيجي	هايتي
الجمهورية الدومينيكية	فييت نام	اليمن

9- وبالإشارة إلى ما ورد أعلاه، وافق المكتب على وثائق تفويض ممثلي جميع الأطراف الواردة في الجدولين 1 و2، على أن تُقدّم وثائق التفويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. ووافق المكتب على أن يُقدّم هذا التقرير إلى مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وفقاً للمادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً. ووافق المكتب أيضاً على أن يوصي مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس بقبول وثائق تفويض ممثلي جميع الأطراف المذكورة في هذا التقرير، على أن تُقدّم وثائق التفويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، وفقاً للمادة 21 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً.

10- وقرّر المكتب إرجاء النظر في تمثيل أفغانستان وميانمار.